

من وزير المالية
إلى

1457

2020/09/01

الموضوع: النظام الجبائي لعملية بيع قطعة أرض مقسمة
المراجع: مکتوبکم الوارد بتاريخ 19 أوت 2020

تبعاً لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه الذي ذکرتم بمقتضاه أنکم تمتلكون وإخوتکم قطعة أرض آلت إليکم عن طريق هبة من والدکم وأنکم تولیتم تقسيمها إلى قطعتين وتعزّمون بيع قطعة أرض وذلك بإبرام ثلاثة عقود بيع منفصلة يتعلّق كل عقد بيع بمناب كلّ شريك في ملكية الأرض لفائدة المقتني.

وطلبتکم على هذا الأساس معرفة هل تخضع عملية بيع قطعة الأرض المقسمة للأداء على القيمة المضافة.

وجواباً يشرفني إعلامکم أنّ عمليات بيع الأراضي المقسمة المنجزة من قبل المقسمين العقاريين تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19% وذلك طبقاً لأحكام العدد 5 من الفقرة II من الفصل الأول والفصل 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وبالتالي تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19% كلّ عقود البيع المبرمة بعنوان قطعة الأرض المقسمة موضوع عملية البيع.

ويحتسب الأداء المذكور على أساس ثمن البيع مع اعتبار جميع المصاريف والأداءات والمعاليم باستثناء الأداء على القيمة المضافة طبقاً لأحكام الفقرة I من الفصل 6 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المستشار العام
للدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: 